700 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد قال : قال إبراهيم Y يفرق بينهما ويتزوجها الآخر ثم تكمل ما بقي من عدتها من الأول ثم تعتد من الآخر وقال الشعبي تعتد من هذا الآخر ثم تعتد بقية عدتها من الأول